

الجلسة الثانية: الملكية الفكرية والابتكار في المجتمعات الأكاديمية

إدارة الملكية
الفكرية الجامعية
وسياساتها

دور الملكية
الفكرية الجامعية


الملكية الفكرية
والمؤسسات
الأكاديمية

ما الهدف الأساسي الذي خلقت من أجله المؤسسات الأكاديمية؟

هدف الجامعة



خلق ونشر
العلوم



الأثر المجتمعي الموسع والمعرفة الفنية التطبيقية (والاختراعات) هي من النواتج الطبيعية للعملية الأكاديمية


هل تتعارض رسالة الجامعة مع سعيها للحصول على براءة
اختراع؟

حماية بعض المخرجات العلمية كبراءات
اختراع لا يتنافى حكما مع نشر العلوم

ما هو فقه
براءة
الاختراع؟

في بعض الأحيان، ترك حماية الاختراعات
يضعف من إمكانية المجتمع من الاستفادة منها
(مثلا الدواء الجديد)

ما هو دور الجامعات في الاختراعات والملكية الفكرية؟



ما هي قدرة الجامعات على حصاد قيمة الابتكارات؟



دور براءات الاختراع الجامعية



اكتساب براءة اختراع من
أجل أن تشكل موضوعا
للشراكة مع الصناعة



اكتساب براءة اختراع من
باب الحصول على وجود
منفرد في السوق دعما
بإجراءات في المحاكم



الاعتبارات الأساسية للاستثمار في الملكية الفكرية

سبب الاستثمار
بها

نوع الملكية
الفكرية

الميزانية و خطة
الانسحاب

البلد/البلاد
المطلوبة

إيداع براءة اختراع لجامعة، في أي البلاد؟




خطة 1: الوطن

إيداع براءة اختراع لجامعة، في أي البلاد؟



إيداع براءة اختراع لجامعة، في أي البلاد؟




خطة 3: الأسواق الكبرى

إيداع براءات اختراع لجامعة، في أي البلاد؟



خطة 4: السوق الأكبر

دور براءات الاختراع الجامعية



ما تمنحه الجامعة عادة هو:

- معرفة فنية
- حق حصري في مكان ما
- الفرصة لتوسع دائرة الحماية (معاهدة باريس أو PCT)

إدارة الملكية الفكرية الجامعية


- من خلال نظام/تعليمات ملكية فكرية تتماشى مع القانون والاسراتيجية المؤسسية

تنظيمياً:

- من خلال مكتب مختص (مكتب نقل التكنولوجيا)

إدارياً:

ما يرجى من نظام/تعليمات/سياسة الملكية الفكرية



مصدر نظام/تعليمات/سياسة الملكية الفكرية



استراتيجية



الاستراتيجية المؤسسية
مصدر لجميع الأنظمة
كأدوات لتحقيقها

- أهداف
- مبادرات

- ميزانية
- قدرات
- قانون

مثال: جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية




الخطة الإستراتيجية
STRATEGIC PLAN
2016 -2020

www.just.edu.jo



مثال: جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية



مثال: جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية

4 SFPA - Goal (4) Goals Reference: G4

Impact if not done الآثار السلبية	Outcomes المخرجات	Priority الأولوية	Initiative Timeline زمن تنفيذ الهدف	Ownership المسؤول عن التنفيذ	Macro Initiative – (Programs) البرامج
انخفاض الدخل الجامعي والتعمد بشكل كبير على الرسوم الجامعية	حركات ناشئة وبرامج ابتعاث باعداد شهير في نهضة ورهعة الجامعة	عالية	4 سنوات	- مجلس الجامعة - مركز التميز لمشاريع الإبداعية	زيادة عدد برادات الابتعاث والشركات الناشئة المرتبطة من الجامعة

المهام والاجراءات - The roles and procedures:

1. تخفيض العبء التدريسي لأصحاب الشركات التي تورد دخالاً للجامعة .
2. تفعيل دور برادات الابتعاث في الترقية
3. تعزيز ثقافة الريادة والإبداع والافتخار لدى الطلبة.

P4G4- KPIs Family

مؤشر الأداء الاستراتيجي - P4G4 - Strategic KPIs

Frequency التكرار	Baseline خط الأساس	Target المنتهدة	Description الوصف	Reference المرجعية	Procedures الاجراءات
سنوية	0%	100%	الحد في تخفيض العبء التدريسي لأصحاب الشركات التي تورد دخالاً للجامعة	P4G4 - SKPI 1	تخفيض العبء التدريسي لأصحاب الشركات التي تورد دخالاً للجامعة
سنوية	0%	100%	الحد في استصدار تعليمات تعطل دور برادات الابتعاث في الترقية	P4G4 - SKPI 2	تفعيل دور برادات الابتعاث في الترقية
سنوية	0%	100%	الحد في تجنيد ثقافة الريادة والإبداع والافتخار لدى الطلبة	P4G4 - SKPI 3	تعزيز ثقافة الريادة والإبداع والافتخار لدى الطلبة

مثال: جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية

P4G4 Projects

Cost المطلوب المليون	Outcomes المخرجات	Assumptions الافتراضات	Risks المخاطر	Dependencies عناصر نجاح المشروع	Project Timeline زمن تنفيذ المشروع	Project Owner مدير المشروع	Project reference رمز المشروع	Micro Initiatives (Projects) المشاريع
0 دينار	- برامج اجرائع باعتاد تسهر في نهضة وريادة الجامعة - مصدر دخل مناسب للجامعة	تعديلات تصب في تشجيع الابداع والاجراع	العملات تسجيل نجاح اعتراف وحتى طويلة مما يتكسب شيئاً على حد الأوقاف البحثية المشروعة	وجود رغبة لدى العالية وادعاء الورقة التدريبية لاجراء ابحاث علمية وتمكن عنها برامج اجرائع	4 سنوات	مجلس العمادة	P4G4 - PE1	تتميز قطاعات الجامعة لتشجيع الحصول على برامج اجراع
500,000	- برامج اجرائع باعداد تسهر في نهضة وريفعة الجامعة - مصدر دخل مناسب للجامعة	توفر القاطنة لهذه الورش لقطاعات التحيز والابتاع	الكلفة العالية المترتبة عن تيسر ادارة الورش والمحاضرات	كوادر مؤهلة لادارة وجود الورش ورثة لدى الطلبة المتعلم حيث التدريب للمشاركة فيها	4 سنوات	مركز التميز للمشاريع الابتاعية	P4G4 - PE2	عقد الورش والمحاضرات التشجيعية في مجال الريادة والابداع
500,000	- برامج اجرائع باعداد تسهر في نهضة وريفعة الجامعة مصدر دخل مناسب للجامعة	وجود سوق محلي قوي للاستثمار الشركات - القدرة على التسويق للشركات محلياً ودولياً - توفر الدعم المالي في السنوات الاولى لإنشاء الشركات	- مصدر ادراك لاهمية الشركات المنتجة وادائها في نهضة الجامعة - غياب الحس الوطني	وضع دليل لبرامج انشاء الشركات واصدار البيانات للادع الوطني	4 سنوات	مجلس العمادة مركز التميز للمشاريع الابتاعية	P4G4 - PE3	تيسر ابرامج انشاء الشركات وتوفر الدعم المادي والقانوني

ما الذي سعت الجامعة لتحقيقه؟

المزيد من براءات الاختراع

- قدر كبير من الوعي، والتنظيم نشط ومهيمن من قبل مكتب نقل التكنولوجيا، ونسبة مجزية من العوائج للمخترعين 75% (ونحن لا نوافق!)

المزيد من البحوث الممولة والمشاركة في التمويل

- آليات العامة للبحث التعاوني ورعايتها جنباً إلى جنب

ربط أفضل مع الصناعة

- سياسة تفتح الباب للبحث التعاقدية وتركز على الشراكات بمرونة

تمت محاذاة السياسة مع الحملة المؤسسية بنجاح، وتم توقيعها عليها خلال أسبوعين!

مستوي التفصيل المطلوب؟ جامعة اليرموك في صفحتين

تعليمات حفظ حقوق جامعة اليرموك في البحوث العلمية والتأليف رقم (١٦) لسنة ١٩٧٨

تعليمات رقم (١٦) لسنة ١٩٧٨
تعليمات حفظ حقوق جامعة اليرموك في البحوث العلمية والتأليف
سكرة بموجب الظلم رقم (٨٤) لسنة ١٩٧٦

- المادة ١: تسمى هذه التعليمات "تعليمات حفظ حقوق جامعة اليرموك في البحوث العلمية والتأليف لسنة ١٩٧٨" ويعمل بها ابتداءً من ١٩٧٨/١٢/٢٤.
- المادة ٢: يكون للكلمات والعبارات التالية حينما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أثناء مآل كل الفقرة حتى خلاف ذلك:
- الجامعة: جامعة اليرموك
- تعليمات: تعليمات شؤون البحث العلمي في شؤون البحث العلمي: جامعة اليرموك رقم (٣) لسنة ١٩٧٨.
- الباحث: من يقوم بإجراء بحث علمي في الجامعة أو يدعو مسؤولون بالقيام بتعليمات تطوير شؤون البحث العلمي.
- البحث: بحث علمي تجري في الجامعة أو تم دعوته بأن من الطرق المتضمنين عليها في تعليمات تطوير شؤون البحث العلمي.
- الكتاب: كل دراسة أو مؤلف أو ترجمة أو نص مطبوع أو مطبوعه أو مطبوعه يتدرج متعلقاً في صورة مواد أو مجلدات مطبوعة.
- المادة ٣: للجامعة أن تتعطف بشأن حقوقها العلمية والمقوية في كل بحث وتلخيص:
- المادة ٤: تشمل حقوق الجامعة المدنية المشار إليها في المادة (٣) أعلاه التالي:
- المتنوعات التي لها قيمة تجارية
 - بدر خصتها في النقل الخاص لأي ينقل للباحث وينقل عليه البندان ١ و ٢ من الفقرة (ج) من المادة ١٧ من نظام الهيئة التدريسية في جامعة اليرموك رقم (١) لسنة ١٩٧٧.
 - خصتها وحقوقها في حوائج حقوق التأليف والنشر والكتب والموسم والرسوم والكتابات والتصويرات والوثائق وما إلى ذلك وبهجتها والتعويض عنها والمشاركة التجارية عليها.
 - در حياها في إراءات الاختراع وحمايتها من النقل الذي يملكه إراءات الاختراع.
- المادة ٥: كل المتنوعات التي لها قيمة تجارية والتي تتعلق من إجراء بحث تكون الجامعة علاقة به تصبح ملكاً للجامعة ويعمل في هذه المتنوعات جميع المتنوعات الزراعية والصناعية أو الهندسية ويجوز للجامعة أن تنقل للباحث الذي يملكه تلك المتنوعات من جهة انتقال ملكية أو يملكه حقوق الملكية أو يملكها جميع البحوث العلمية والدراسات المتعلقة بالتحليل مع ضمان التنوع من ضمان التنوع العلمية إذا كان البحث تجري في أكثر من جهة أو بالتشاور مع مجلس البحث العلمي إذا كان البحث تجري خارج نطاق التنوع شرطية أن لا تزيد تلك المدة عن ٣٠% من أرباحها بعد خصم نفقات الإنتاج وإن لا تزيد عن مجموع المكافآت المسموح بها بمجلس المادة (٢٤) من تعليمات تطوير شؤون البحث العلمي وإن يترتب ذلك بموجبها رئيس الجامعة.
- المادة ٦: إذا تحقق للباحث من إراءات البحث نقل خاص على صورة أمر مبدئي أو صورة مكالمة تلفزيونية غير المكافآت المتضمنين عليها في المادة (٢٤) من تعليمات تطوير شؤون البحث العلمي ينقل على ذلك النقل الخاص ببعده الفئتين ٢ و ١ من الفقرة (ج) من المادة (١٧) من نظام الهيئة التدريسية.
- المادة ٧: للجامعة أن تلحق حصتها من حوائج وأرباح النشر أو التوزيع أو المشاركة وحوائج أرباح أية صناعة تجارية أو علمية مرتبطة أخرى تتعلق من التقارير والكتب والموسم والرسوم والكتابات

تعليمات حفظ حقوق جامعة اليرموك في البحوث العلمية والتأليف رقم (١٦) لسنة ١٩٧٨

- والتصويرات والوثائق وسائر الحوائج المتعلقة التي يتم إيجادها أو عملها أو جمعها أو الحصول عليها بسبب المشاركة في البحث.
- ٢- لا يجوز للباحث التصرف بشيء من هذه الحوائج على النحو المبين أعلاه إلا بموافقة الجامعة ويكون للجامعة وحدها الحق في إيراد أو النقل بهذا الصدد.
- بدر يقرر مجلس البحث العلمي حق الجامعة في ممارسة إيجادها في الأثر حصتها من حوائج تلك التصرف أو توظيفه أو المشاركة عليه، ويحدد المجلس مقدار الحصص التي تتلقاها الجامعة بحيث تراوح من ٢٥% إلى ٥٠% من القيمة المضافة للخدمة والتوزيعات والمكافآت على أن يلتزم قرار مجلس البحث العلمي في الحائزين بالتنسيق وليس الجامعة.
- ج- للجامعة الحق في أن تولي عملية نشر المواد المنشورة في هذه المادة إما مباشرة أو عن طريق مؤسسة تابعة لها وإن شاع المؤلف حوائج حقوق التأليف وفي أحكام تعليمات دعم النشر العلمي السارية المفعول في الجامعة.
- المادة ٨: إذا توصل الباحث بنتيجة التخليق بالبحث في الاختراع أو التخليق أو نتيجة علمية لأي منها تعليمات علمية منسقة فعلاً أو يحصل عليها يجب عليه أن يمتثل بها بإرادة الاختراع المدنية أو الدولية أو إقليمية وشاهراً الجامعة في رسوم وإجراءات التسجيل للاختراع والحصول على البراءة بنسبة حصتها من نقل البراءة بمقتضى الفئتين (ب) و (ج) من هذه المادة.
- بدر مع مراعاة أحكام الفقرة (ج) من هذه المادة للتفصيل الجامعاً نسبة حصصها بنسبة (٥٠%) من كل نقل تحفظه براءة الاختراع من الترخيص المتضمنين عليه في الفقرة (ب) من هذه المادة.
- ج- إذا كان في المنح الجامعاً عليها في المواد ٢٤-٣٨ من تعليمات تطوير شؤون البحث العلمي شرط يجعل المنح حصتها من دخل إراءات الاختراع لأن ما ينقل من النقل بعد خصم تلك الحصص طبق عليه أحكام الفقرة (ب) من هذه المادة.
- د- تخصص للجامعة من دخل إراءات الاختراع نسبة لا تتجاوز ٥٠% من ذلك الدخل لموازنة البحث العلمي وحل مجلس البحث العلمي أن يخصص بقية من موازنة البحث العلمي لأغراض البحث العلمي في التبرعات التي تحفظت من حياها إراءات الاختراع.
- المادة ٩: كل بحث أو تقرير أو كتاب أو عمله أو تحصيله أو الترخيص أو نشره بغير علم أو جزئي من الجامعة ينقل عندئذ إن بقوه في موضع وإنتاج منه بمساهمة الجامعة فيه.
- المادة ١٠: رئيس الجامعة وعيد البحث العلمي والدراسات العليا وعمداء كليات في الجامعة مسؤولون بتلقي تنفيذ هذه التعليمات كل فيما يخصه.

*تم تعديل الفقرة (٤) من المادة (٣) بموجب قرار مجلس الجامعة في مئة رقم (٣١) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٤

مثال من الجمعية العلمية الملكية

الملكية الفكرية: إبداعات العقل من اختراعات وتكنولوجيا وتحسينات وتطويرات ومواد ومركبات وعمليات ومصنفات أدبية وفنية وتصاميم وشعارات وأسماء وصور وأسرار تجارية ومعرفة فنية وبرامج حاسوبية ومخرجات البحث العلمي ونتائجه الملموسة.

الملكية الفكرية للجمعية: هي الملكية الفكرية التي تمتلكها الجمعية أو تشترك في ملكيتها أو لها فيها مصلحة مباشرة بما في ذلك أية حقوق في الإيرادات المتعلقة بها مالم تطلقها أو تتنازل عنها سواء أكانت مودعة لدى الجهات الرسمية المختصة أو لم تودع وبغض النظر عن الأطراف المسميين رسمياً على طلب الملكية الفكرية لدى الجهات الرسمية المختصة.

مجتمع الجمعية: جميع الأشخاص الطبيعيين الذين تنطبق عليهم هذه التعليمات من العاملين والإداريين والطلاب والباحثين الزائرين والزوار والمستشارين وأي شخص طبيعي يشارك في العملية البحثية في الجمعية أو يستخدم الموارد أو البنية التحتية لها أو لأي من فروعها أو مؤسساتها داخل أو خارج حدودها بشكل ملموس

تحتفظ الجمعية بكامل حقوقها في جميع الملكية الفكرية المنبثقة من مجتمع الجمعية بصفتها مالكة لها لتصبح من الملكية الفكرية للجمعية، كما وتحتفظ بكامل حقوقها في جميع الملكية الفكرية الناتجة عن استخدام موارد الجمعية وبنيتها التحتية بشكل ملموس.

دور مكتب نقل التكنولوجيا: الارتباط والتشبيك

نشر التوعية

على اطلاع دائم
بالبحث والتطوير
الداخلي

دراسة الإفصاحات

تقييمات

مواكبة التطورات
التكنولوجية

إعداد الرأي على
براءات الاختراع

دعم صياغة البراءة

الدعم في إدارة
الملكية الفكرية

الدعم في التسويق


متابعة التسويق
وإجراء الاجتماعات
والمفاوضات

بناء العلاقات
الداخلية مع مجتمع
البحوث

بناء شبكة مع
الصناعة وأصحاب
المصلحة

إدارة ودعم اللجان
ذات الصلة

إدارة العلاقات
المؤسسية مع
الأطراف الخارجية



معالجة المخرجات العلمية إلى براءات اختراع

